



تعريف المجالات المحمية الطبيعية

دراسة شاملة لتطور التعاريف القانونية
للمجالات المحمية الطبيعية في التشريع
الجزائري من الفترة الاستعمارية إلى القانون
02-11، مع التركيز على الأهداف الحقيقية
لحماية التنوع البيولوجي والأنظمة البيئية.

المقدمة والسياق التاريخي

تطورت النصوص القانونية المنظمة للمجالات المحمية الطبيعية عبر مراحل زمنية متعددة منذ فترة الاستعمار الفرنسي حتى سنة 2011. يقسم هذا المحور إلى مبحثين: الأول يتناول التعاريف قبل صدور القانون 11-02، والثاني يركز على التعاريف الحديثة ضمن هذا القانون الذي يعكس اهتماماً متزايداً بحماية البيئة والتنمية المستدامة.



الأمر 67-281 والتعريف الأول

معايير الحماية

كل منظر أو مكان
طبيعي يكتسي طابعاً
فنياً أو تاريخياً أو علمياً
أو أسطورياً أو جميلاً
يستوجب حمايته
للسالء الوطنى.

التسمية الأولى

"الأماكن والآثار
الطبيعية" - لم يعط
الأمر تعريفاً دقيقاً
للمجالات المحمية
الطبيعية.

النقص الرئيسى

الخلط بين المجالات المحمية الطبيعية والتاريخية،
وعدم التطرق للهدف الأساسى: حماية الحيوان والنبات
والنظام البيئى.





القانون 03-83 والتطور الأول

استدرك المشرع الجزائري النقص السابق في القانون 03-83 المتعلق بحماية البيئة. ركزت المادة 17 على الهدف الحقيقي: حماية الحيوان والنبات والتربة وباطن الأرض والمناجم والمتحجرات والمحيط الجوي والمياه. أقرت بضرورة صيانة الوسط الطبيعي من آثار التدهور الطبيعي ووقايته من كل عمل غير طبيعي قد يشوه قوامه وتطوره.

لكن النقص الباقي: لم يعرّف الحظائر الوطنية والمحميات الطبيعية بشكل منفصل ودقيق.

القوانين المتخصصة (12-84، 25-90، 29-90، 10-03)

- القانون 12-84 (الغابات)
 - ضم الغابات المحمية ضمن "الغابات ذات التخصيص المعين" مع حماية خاصة وعقوبات مشددة، وأشار لإمكانية إنشاء حظائر وطنية ومحميات طبيعية كجزء من الثروة الغابية.
- القانون 29-90 (التهيئة والتعمير)
 - أخضع المجالات المحمية لأحكام خاصة في التهيئة والتعمير، وأدخل مصطلح "الأقاليم ذات الميزة الطبيعية والثقافية البارزة" دون تعريف واضح.
- القانون 25-90 (التوجيه العقاري)
 - أدخل مصطلح جديد "المساحات والمواقع المحمية" ودمجها مع التراث الثقافي دون تعريف دقيق، مع الإشارة لاعتبارات تاريخية وثقافية وعلمية وسياحية.
- القانون 10-03 (حماية البيئة)
 - عرّف الفضاء الطبيعي بأنه كل إقليم يتميز بخصائصه البيئية ويشتمل على المعالم الطبيعية والمناظر والمواقع، وأول من استخدم تسمية "المجالات المحمية" رسمياً.

تعريف متعددة في القانون

10-03

التعريف الأول (المادة
(2/04)

الفضاء الطبيعي: كل إقليم
أو جزء من إقليم يتميز
بخصائصه البيئية ويشتمل
على المعالم الطبيعية
والمناظر والمواقع.

التعريف الثاني (المادة
(1/04)

المجال المحمي: منطقة
مخصصة لحماية التنوع
البيولوجي والموارد
الطبيعية المشتركة بينها.

التعريف الثالث (المادة 29):

المجالات المحمية الطبيعية هي المناطق الخاضعة لأنظمة
خاصة لحماية المواقع والأرض والنبات والحيوان والأنظمة
البيئية وحماية البيئة بصفة عامة.



ملاحظات على التطور التاريخي (1967-2003)

التطور التدريجي

انتقال تدريجي من
التركيز على الآثار
التاريخية إلى التركيز على
حماية الحيوان والنبات
والأنظمة البيئية.

المرونة القانونية

السماح بحماية كل أجزاء
التراب الوطني دون
تحديد دقيق للمعايير
والأصناف.

عدم الدقة

تميزت النصوص
بتعاريف فضفاضة وعدم
تحديد أصناف المجالات
المحمية الطبيعية بشكل
واضح.

الأرقام والإحصائيات

تُظهر البيانات الحديثة تطورًا ملموسًا في جهود حماية البيئة بالجزائر، مع تقديم إحصائيات موثقة حول المناطق المحمية والتنوع البيولوجي.

المناطق المحمية

- إجمالي المناطق المحمية: 73 منطقة محمية (المصدر 1)
- الحدائق الوطنية: 11 حديقة وطنية (المصدر 3)

نسبة المساحات المحمية

- نسبة الأراضي البرية المحمية: 4.6% من إجمالي المساحة الوطنية (المصدر 2، بيانات 2022)
- نسبة الأراضي والمناطق البحرية المحمية مجتمعة: 4.4% من إجمالي المساحة الإقليمية (المصدر 2، بيانات 2024)

التنوع البيولوجي

- إجمالي الأنواع المسجلة: حوالي 16,000 نوع (المصدر 5)
- الأنواع البحرية المسجلة: 3,183 نوعًا (المصدر 5)

تُظهر هذه الأرقام تقدمًا، ولكن المقارنة بالمعدلات الدولية تشير إلى الحاجة لمزيد من الجهود لتوسيع نطاق المناطق المحمية وتنوعها لتحقيق الأهداف العالمية للحفاظ على التنوع البيولوجي.

المصادر

- UNEP-WCMC (2025). Protected Planet Database
- World Bank Development Indicators (2024)
- ويكيبيديا العربية - قائمة الحدائق الوطنية في الجزائر (2024)
- IUCN Green List - Algeria Country Profile (2020)
- استراتيجية التنوع البيولوجي الجزائرية (2018)

القانون 11-02: نقطة تحول حاسمة

نتج عن تزايد الضغوطات البشرية والتعمير السريع تغير الأنظمة البيئية وتهديد الكائنات بالانقراض. أصدر المشرع الجزائري القانون 11-02 الخاص بحماية المجالات المحمية الطبيعية في إطار التنمية المستدامة.

تعريف المادة 02: "إقليم كل أو جزء من بلدية أو بلديات وكذا المناطق التابعة للأماكن العمومية البحرية، الخاضعة لأنظمة خاصة من أجل حماية الحيوان والنبات والأنظمة البيئية البرية والبحيرية والساحلية و/أو البحرية المعنية".

مميزات القانون 02-11 والدقة القانونية

- 1 الدقة والتنظيم
أكثر دقة من
النصوص السابقة،
حيث استعاض
عن المصطلحات
العامة بـ "الأنظمة
البيئية البرية
والبحيرية
والساحلية
والبحرية" مع
توضيح كامل.
- 2 الاهتمام بالمحميات
البحرية
أول قانون يعطي
اهتماماً صريحاً
للمحميات
الطبيعية البحرية
والمناطق الرطبة
ضمن المجالات
المحمية الطبيعية
بنص صريح في
المادة 14.
- 3 التنمية المستدامة
يربط الحماية
بالتنمية
المستدامة، مما
يعكس توازناً بين
الحفاظ على البيئة
والتنمية
الاقتصادية
والاجتماعي.

الخلاصة والمفاهيم الأساسية

التطور المستمر

تطورت تعاريف

المجالات

المحمية من

مفاهيم ضيقة

تركز على الآثار

التاريخية إلى

مفاهيم شاملة

تركز على حماية

التنوع البيولوجي

والأنظمة البيئية.

الهدف الأساسي

حماية الحيوان

والنبات

والأنظمة البيئية

البرية والبحرية

والساحلية من

التدهور والتلوث

والأنشطة

الضارة.

الإطار الحديث

القانون 02-11 يمثل أعلى مستويات

الحماية القانونية، مع التركيز على

المحميات البحرية والمناطق الرطبة

والتنمية المستدامة.